أَحَدٌ مِنْهُم عَلَيَّ، أَوْ أَنْ يَطْغى عَلَيَّ، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَناؤُكَ، ولاَ إِلٰهَ إِلاَّ أَنْتَ»[1].

الدعاء عند الفزع

وكان ﷺ يُعَلِّمُ أصحابَه من الفزع: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَامَّة مِنْ غَضَبِهِ وَمِنْ شَرِّ عباده، ومن شرِّ هَمَزَاتِ الشَّياطِين، وأَنْ يَحْضُرُون»[2].

ويُذكر أن رجلاً شَكَى إِلَيْهِ ﷺ أنه يفزع في مَنَامِه، فقال: «إِذَا أَوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فقل . . .» ثم ذكرها، فقالها فذهب عنه.

فصـــل
في ألفاظ كان ﷺ يَكْرَهُ أن تُقَال

فَمِنْهَا: أن يقول: خَبُثَتْ نَفْسِي، أَوْ جَاشَتْ نَفْسي، وَلْيَقُلْ: لَقِسَتْ[3].

ومنها: أن يُسَمِّي شَجَرَ العِنَبِ كَرْماً، نَهَى عَنْ ذلِكَ، وقال: «لا تَقُولُوا: الكَرْمُ، وَلٰكِنْ قولُوا: العِنَبُ وَالحَبَلَةُ»[4].

وكـرِه أَن يقـولَ الـرجـلُ: هلـكَ النَّـاسُ. وقـال: «إِذَا قَـال ذٰلِـكَ، فَهُـوَ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥١٨) من حديث بريدة، وفي سنده الحكم بن ظهير، وهو متروك، وله شاهد من حديث خالد عند الطبراني في «الكبير» ١/١٩٢/١ بسند منقطع، فالحديث ضعيف.

(٢) حديث حسن أخرجه أحمد ٢/١٨١، وأبو داود (٣٨٩٣) في الطب: باب كيف الرقى، والترمذي (٣٥١٩) في الدعوات: باب دعاء من أوى إلى فراشه، وابن السني (٧٥٣) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، ورجاله ثقات، وله شاهد عند أحمد ٤/٥٧، و ٦/٦ وابن السني (٧٥٥) من حديث الوليد بن الوليد، ورجاله ثقات ولكن فيه انقطاع. ولفظة أنه قال: يا رسول الله إني أجد وحشة، قال: «إذا أخذت مضجعك، فقل: أعوذ . . .

(٣) أخرجه البخاري ١٠/٤٦٥، ومسلم (٢٢٥٠) وأبو داود (٤٩٧٨) و (٤٩٧٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) رواه مسلم (٢٢٤٨) في الألفاظ: باب كراهية تسمية العنب كرماً، والدارمي في «سننه» ٢/١١٨ في الأشربة: باب النهي أن يسمى العنب كرماً من حديث وائل بن حجر، وأخرجه البخاري ١٠/٤٦٥ و ٤٦٧، ومسلم (٢٢٤٧) من حديث أبي هريرة.

أَهْلَكُهُمْ[1]. وفي معنى هذا: فسد الناسُ، وفسد الزمانُ ونحوهُ.

ونهى أن يُقَالَ: ما شَاءَ اللَّهُ، وَشَاءَ فُلانٌ، بَلْ يُقَالُ: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شَاءَ فُلانٌ. فَقَالَ لهُ رَجُلٌ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ. فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدّاً؟! قل: مَا شَاءَ الله وَحْدَهُ»[2].

وفي معنى هَذا: لولا اللَّهُ وفلانٌ، لما كانَ كذا، بل وهو أقبحُ وأنكر، وكذلك: أنا باللَّهِ وبفُلان، وأعوذُ بالله وبفُلان، وأنا في حَسْبِ اللَّهِ وحَسْبِ فلان، وأنا متَّكِل على الله وعلى فلان، فقائلُ هذا، قد جعل فلاناً نِدّاً لله عز وجل.

ومنها: أن يُقال: مُطِرْنا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، بل يقُولُ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمتِهِ[3].

ومنها: أن يحلِفَ بغير الله. صحَّ عنه ﷺ أنه قال: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ»[4].

---

(١) رواه مسلم (٢٦٢٣) في «البر والصلة»: باب النهي عن قول: هلك الناس.

(٢) رواه أحمد في «المسند» ١/ ٢١٤ و ٢٢٤ و ٢٨٣ من حديث ابن عباس، وسنده صحيح، وله شاهد من حديث حذيفة عند أحمد ٥/ ٣٨٤ و ٣٩٤ و ٣٩٨، وأبي داود (٤٩٨٠) وسنده صحيح، وآخر من حديث الطفيل بن سخبرة عند أحمد ٥/ ٧٢.

(٣) أخرجه البخاري ٢/ ٤٣٣، ٤٣٤، ومسلم (٧١) من حديث زيد بن خالد الجهني. قال الشافعي رحمه الله في «الأم»: من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى مطر نوء كذا، فذلك كفر كما قال رسول الله ﷺ، لأن النوء وقت، والوقت مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئاً، ومن قال: مطرنا بنوء كذا على معنى: مطرنا في وقت كذا، فلا يكون كفراً، وغيره من الكلام أحب إلي منه.

(٤) رواه أحمد في «المسند» ٢/ ٣٤ و ٦٧ و ٨٧ و ٩٨ و ١٢٥، والترمذي (١٥٣٥) في النذور: باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ٤/ ٢٩٧ ووافقه الذهبي.

ومنها: أن يقول في حَلِفِهِ: هو يَهُودي، أو نصراني، أو كافر، إن فعل كذا[1].

ومنها: أن يقولَ لِمسلمٍ: يا كَافِرُ[2].

ومنها: أن يقولَ للسلطان: مَلِكُ المُلُوكِ[3]. وعلى قياسه قاضي القضاة.

ومنها: أن يقول السَّيِّدُ لِغلامه وجاريته: عَبْدِي، وأمَتِي، ويقول الغلامُ لسيده: ربي، وليقُل السَّيِّدُ: فَتَاي وفتاتي، وليَقُلِ الغلامُ: سيِّدي وسيِّدتي[4].

ومنها: سبُّ الرِّيحِ إِذَا هبَّتْ، بل يسألُ اللَّهَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، ويَعُوذُ باللَّهِ مِنْ شرِّهَا وشر ما أرسلت به[5].

ومنها: سبُّ الحُمَّى، نهى عنه، وقال: «إِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ، كمَا يُذْهِبُ الكِيْرُ خَبَثَ الحَدِيدِ»[6].

---

(١) أخرج أبو داود (٣٢٥٨) والنسائي ٦/٧، وابن ماجه (٢١٠٠) من حديث بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف، فقال: إني بريء من الإسلام فإن كان كاذباً، فهو كما قال، وإن كان صادقاً، فلن يرجع إلى الإسلام سالماً»، وسنده حسن.

(٢) أخرجه البخاري ١٠/٤٢٨، ومسلم (٦٠) من حديث ابن عمر، وفي الباب عن أبي ذر عند البخاري ١/٣٨٨، ومسلم (٦١).

(٣) أخرجه البخاري ١٠/٤٨٦، ومسلم (٢١٤٣) وأبو داود (٤٩٦١) والترمذي (٢٨٢٩) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه البخاري ٥/١٣١، ومسلم (٢٢٤٩) من حديث أبي هريرة.

(٥) أخرجه الترمذي (٢٢٥٣) من حديث أبي بن كعب، وقال: حديث حسن صحيح، وأخرجه أحمد ٢/٢٥٠ و ٢٦٨ و ٤٠٩؛ و ٤٣٧، وأبو داود (٥٠٩٧) والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٦) من حديث أبي هريرة، وسنده صحيح.

(٦) رواه مسلم (٢٥٧٥) في الدعاء: باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن من حديث جابر رضي الله عنه.

ومنها: النَّهيُ عن سبِّ الدِّيكِ، صحَّ عنه ﷺ أنه قال: «لا تَسُبُّوا الدِّيكَ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ للصَّلاةِ»[1].

ومنها: الدعاء بدعوى الجاهلية، والتَّعَزِّي بعزائهم[2]، كالدُّعَاء إلى القبائل والعَصبِيَّة لها وللأنساب، ومثلهُ التعصبُ لِلمذاهب، والطرائقِ، والمشايخ، وتفضيلُ بعضها على بعض بالهوى والعصبية، وكونُهُ منتسباً إليه، فيدعو إلى ذلك، ويُوالي عليه، ويُعادِي عليه، ويَزِنُ الناس به، كُلُّ هذا مِن دعوى الجاهلية.

ومنها: تسميةُ العِشَاء بِالعَتَمَةِ[3] تسمية غالبة يُهجرُ فيها لفظُ العِشَاء.

ومنها: النهيُ عَن سِبَابِ المُسْلِم[4]، وأن يتناجى اثنَانِ دُونَ الثَّالِث[5]. وأن تُخْبِرَ المرأةُ زَوْجَها بِمَحَاسِنِ امرأةٍ أُخْرَى[6].

ومنها: أن يقولَ في دُعائه: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي إِنْ شِئْتَ، وارْحَمْني إِنْ شِئْتَ»[7].

---

(١) رواه أحمد في «المسند» ٥/ ١٩٣، وأبو داود (٥١٠١) في الأدب: باب ما جاء في الديك والبهائم من حديث زيد بن خالد الجهني، وإسناده حسن.

(٢) أخرج أحمد ٥/ ١٣٣ و ١٣٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٦٣) و (٩٦٤)، والطبراني في «الكبير» ١/ ٢٧/ ٢ من حديث أبي بن كعب قال: سمعت رسول ﷺ يقول: «من تعزى بعزاء الجاهلية، فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا»، وأخرج مسلم في «صحيحه» (١٠٣) من حديث عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية» وأخرج أيضاً (١٨٤٧) من حديث أبي هريرة مرفوعاً «من قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة، أو يدعو لعصبة، أو ينصر عصبة، فقتل فقِتلة جاهلية».

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٤) من حديث ابن عمر.

(٤) أخرجه البخاري ١/ ١٠٣ من حديث ابن مسعود.

(٥) أخرجه البخاري ١١/ ٦٨، ٦٩، ومسلم (٢١٨٣) من حديث ابن عمر.

(٦) أخرجه البخاري ٩/ ٢٦٩ من حديث ابن مسعود.

(٧) أخرجه البخاري ١١/ ١١٨، ومسلم (٢٦٧٩) من حديث أبي هريرة.

ومنها: الإكثارُ مِنَ الحَلِفِ[1].

ومنها: كراهةُ أن يقول: قَوْسُ قُزَحٍ[2] لِهذَا الذي يُرى في السَّمَاء.

ومنها: أن يسأل أحَداً بِوَجهِ اللَّهِ[3].

ومنها: أن يسمِّيَ المدينة بيثرب[4].

ومنها: أن يُسألَ الرجلُ فيم ضرَبَ امرأته[5]، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

ومنها أنْ يقولَ: صُمْتُ رمضانَ كُلَّهُ، أو قمتُ اللَّيْلَ كُلَّهُ[6].

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٠٧) من حديث أبي قتادة الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إياكم وكثرة الحلف في البيع، فإنه ينفِّق ثم يمحق».

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢/ ٣٠٩ من حديث ابن عباس: «لا تقولوا: قوس قزح، فإن قزح شيطان، ولكن قولوا: قوس الله عز وجل، فهو أمان لأهل الأرض» وفي سنده زكريا بن حكيم الحبطي البصري، وهو ضعيف هالك.

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٧١) من حديث جابر مرفوعاً: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة» وفي سنده سليمان بن معاذ التميمي، وقد تكلم فيه غير واحد.

(٤) أخرجه البخاري ٤/ ٧٥ من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «أمرت بقرية تأكل القرى يقولون: يثرب وهي المدينة . . .» قال الحافظ: أي: إن بعض المنافقين يسميها يثرب، واسمها الذي يليق بها المدينة، وفهم بعض العلماء من هذا كراهة تسمية المدينة يثرب، وقالوا: ما وقع في القرآن إنما هو حكاية عن قول غير المؤمنين، وروى أحمد من حديث البراء بن عازب رفعه: «من سمى المدينة يثرب، فليستغفر الله، هي طابة، هي طابة».

(٥) أخرجه أبو داود (٢١٤٧) وأحمد (١٢٢) والطيالسي ص ١٠، وابن ماجه (١٩٦٨) من حديث عمر، وفي سنده داود بن يزيد الأودي، وهو ضعيف، وشيخه عبد الرحمن المسلي لا يعرف.

(٦) أخرجه أبو داود (٢٤١٥) في الصوم: باب من يقول: صمت رمضان كله، من حديث أبي بكرة، ورجاله ثقات، لكن فيه عنعنة الحسن.

فصـــل

ومن الألفاظِ المكروهَةِ الإفصاحُ عَنِ الأشياءِ التي ينبغي الكنايةُ عنها بأسمائها الصَّريحة.

ومنها: أن يقولَ: أطالَ اللَّهُ بقاءَك، وأدامَ أيَّامَكَ، وعِشتَ ألفَ سنة ونحو ذلك.

ومنها: أن يقول الصائِمُ: وحقِّ الذي خَاتِمه على فمِ الكافر.

ومنها: أن يقول للمُكُوس: حقوقاً. وأن يقول لِمَا يُنْفِقُهُ في طاعةِ الله: غَرِمْتُ أو خَسِرْتُ كَذَا وَكَذَا: وأن يقولَ: أنفقتُ في هٰذه الدنيا مالاً كثيراً.

ومنها: أن يقولَ المفتي: أحلَّ اللَّهُ كذَا، وحرّم الله كذا في المسائل الاجتهادية، وإنما يقولُه فيما ورد النصُّ بتحريمه.

كراهة تسمية أدلة القرآن والسنة ظواهر لفظية ومجازات

ومنها: أن يُسَمِّيَ أدلةَ القرآن والسنة ظواهِرَ لفظية ومجازاتٍ، فإن هذه التسمية تُسْقِطُ حُرمتَها مِن القلوب، ولا سيما إذا أَضَافَ إلى ذلك تسمية شُبَهِ المتكلمينَ والفلاسفة قَواطِعَ عَقلية، فلا إله إلا الله، كم حَصَلَ بهاتين التسميتين مِن فساد في العقول والأديان، والدنيا والدين.

فصـــل

ومنها: أن يُحدِّث الرجلُ بجِمَاع أهله، وما يكونُ بينه وبينها[1]،

---

(١) أخرج مسلم في «صحيحه» (١٤٣٧) وأحمد ٣/٦٩، وابن السني (٦١٩) والبيهقي ٧/١٩٣، ١٩٤ من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها» هذا الحديث وإن أخرجه مسلم ضعيف السند فيه عمر بن حمزة العمري، ضعفه الحافظ في «التقريب» وقال الذهبي في «الميزان»: ضعفه يحيى بن معين والنسائي وقال أحمد: أحاديثه مناكير، ثم أورد الذهبي له هذا الحديث، وقال: فهذا مما استنكر لعمر، وأخرج =

كما يفعله السَّفَلَةُ.

ومما يكره من الألفاظ: زعموا[1]، وذكروا، وقالوا، ونحوه.

ومما يُكره منها أن يقول للسلطان: خليفةُ اللَّهِ، أو نائبُ اللَّهِ في أرضه، فإن الخليفة والنائبَ إنما يكونُ عن غائب، واللَّهُ سبحانَه وتعالى خليفةُ الغائبِ في أهلِه، ووكيلُ عبده المؤمن.

فصـــل

التحذير من: «أنا» و«لي» و«عندي»

وليحذر كُلَّ الحذر مِن طغيان «أنا»، «ولي»، «وعندي»، فإن هذه الألفاظَ الثلاثةَ ابتُلي بها إبليسُ، وفرعون، وقارون، ﴿فأنَا خَيْرٌ مِنْهُ﴾ لإبليس، و ﴿لي مُلْكُ مِصْرَ﴾ لفرعون، و ﴿إنما أُوتِيتهُ عَلَى عِلْم عِنْدِي﴾ لِقارون. وأحسنُ ما وُضِعَت «أنا» في قول العبد: أنا العبدُ المذنب، المخطىء، المستغفر، المعترِف ونحوه. «ولي»، في قوله: لي الذنب، ولي الجُرم، ولي المسكنةُ، ولي الفقرُ

= أحمد ٦/ ٤٥٦، ٤٥٧ من حديث أسماء بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجال والنساء قعود عنده، فقال: لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها، فأرم (سكت) القوم، فقلت: إي والله إنهن ليقلن، وإنهم ليفعلون، قال: «فلا تفعلوا، فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطانة في طريق، فغشيها، والناس ينظرون» وفي سنده شهر بن حوشب وفيه ضعف لكن له شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٢/ ٤٠ و ٥٤١، وأبي داود (٢١٧٤) وابن السني (٦٢٠) وآخر من حديث سلمان عند أبي نعيم في «الحلية» ١/ ١٨٦، وثالث عن سعد رواه البزار كما في «المجمع» ٤/ ٢٩٤، ٢٩٥ فالحديث قوي بهذه الشواهد.

(١) أخرج أبو داود (٤٩٧٢)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٢) والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/ ٦٨ من طرق عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، قال: قال ابن مسعود لأبي عبد الله، أو قال عبد الله لأبي مسعود: ما سمعت رسول الله ﷺ يقول في «زعموا؟» قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «بئس مطية الرجل زعموا» وأبو عبد الله هو حذيفة. ورجاله ثقات إلا أن أبا قلابة لم يسمع من أبي مسعود الأنصاري فيما نقله الحافظ المنذري في «مختصره» عن الحافظ أبي القاسم الدمشقي في «الأطراف» وروايته عن حذيفة مرسلة كما في «التهذيب».

والذل: «وعندي» في قوله: «اغْفِرْ لي جِدِّي، وَهَزْلِي، وخَطَئِي، وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي»[1].

بعونه تعالى وتوفيقه تم طبع الجزء الثاني

من زاد المعاد في هدي خير العباد ويليه

الجزء الثالث وأوله

فصل في هديه في الجهاد والغزوات

(١) أخرجه البخاري ١١/ ١٦٥، ١٦٧، ومسلم (٢٧١٩) من حديث أبي موسى الأشعري.

obeikandl.com